

الرقم الصادر : ج م / ح - س / 09  
التاريخ : 13 / 05 / 2015

السادة سوق دمشق للأوراق المالية المحترمين  
السيد الدكتور مأمون حمدان المحترم

تحية طيبة وبعد،

بالإشارة إلى اجتماع الهيئة العامة غير العادية لبنك سوريا والخليج المنعقد في 2015/03/19،  
تجدون طيه نسخة عن محضر الاجتماع المذكور مصادق عليه من وزارة التجارة الداخلية وحماية  
المستهلك.

وتفضلاً بقبول فائق الاحترام والتقدير.



614	رقم المدارج
2015 / 5 / 17	التاريخ
سوق دمشق للأوراق المالية	

البنك العربي السوري  
Syria Gulf Bank

## نحو خاصة بالساد

محضر اجتماع للهيئة العامة غير العادية لشركة بنك سورية و الخليج المساهمة المغفلة العامة المنعقد بتاريخ 19 / 3 / 2015

بناءً على الدعوة الموجهة من مجلس إدارة شركة "بنك سورية و الخليج" شركة مساهمة مغفلة عامة إلى السادة المساهمين لحضور اجتماع الهيئة العامة غير العادي المقرر انعقادها الساعة الحادية عشر صباحاً من يوم الخميس الواقع في 19 / 3 / 2015 وذلك في فندق داما روز - قاعة قاسيون .

و على أحكام قانون التجارة السوري رقم / 33 / لعام 2007 وقانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم / 29 / لعام 2011 و على أحكام النظام الأساسي للشركة و على الدعوة المبلغة إلى وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك بالكتاب رقم ج م / ح و / 03 تاريخ 03/3/2015 و الكتاب رقم ج م / ح و / 08 تاريخ 16/3/2015 لتسمية مندوبي الحضور هذا الاجتماع و الدعوة المبلغة إلى هيئة الأوراق و الأسواق المالية السورية بالكتاب رقم ج م / ح - ٠٤ بتاريخ 01/3/2015 لتسمية مندوبي عنها و الدعوة المبلغة إلى مصرف سوريا المركزي بالكتاب رقم ج م / ح 78 تاريخ 22/2/2015 لتسمية مندوبي عنها لحضور هذا الاجتماع .  
و التي تم نشرها أصولاً في الصحف اليومية وفق أحكام قانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم / 29 / لعام 2011 متضمنة جدول أعمال الجلسة .

- جريدة تشرين ، العدد رقم [12269] الصادر في مدينة دمشق بتاريخ 3 أذار 2015 .
  - جريدة الثورة ، العدد رقم [15713] الصادر في مدينة دمشق بتاريخ 3 أذار 2015 .
  - جريدة الثورة ، العدد رقم [15714] الصادر في مدينة دمشق بتاريخ 4 أذار 2015 .
  - جريدة البعث ، العدد رقم [15263] الصادر في مدينة دمشق بتاريخ 4 أذار 2015 .

فقد حضر في الزمان و المكان المحددين في الدعوة عدد من المساهمين الذين يحملون أسمها" بلغت ( 77.5 % ) أصلية و كالة

كما حضر الاجتماع السيد علي صبيح مدير مديرية الشركات والسيد محمد ابراهيم مندوبى وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك بموجب كتاب التكليف رقم 1/12/425 تاريخ 18/3/2015 ، والستيدة ميسان الطيب والسيد وائل يوسف مندوبى هيئة الأوراق والأسواق المالية السورية بموجب كتاب التكليف رقم [187-ص-ام] تاريخ 11/3/2015 ، والستادة حسام حيدر و عساف عساف مندوبي عن مصرف سوريا المركزي بموجب الكتاب رقم 161/738 تاريخ 11/3/2015

و حيث أن شروط انعقاد الاجتماع قد توافرت سواء في إصدار الدعوة ونشرها قبل خمسة عشرة يوماً من تاريخ انعقاد هذا الاجتماع ، بالإضافة لحضور ستة أعضاء مجلس إدارة أصللة وكالة و مساهمين يمثلون أكثر من النصاب الذي يوجبه قانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم / 29 / العام 2011 و حضور ممثلي وزارة التجارة الداخلية و حماية المستهلك و هيئة الأوراق والأسواق المالية السورية و مصرف سوريا المركزي .

و مصادقة مكتب الهيئة العامة المؤلف من الرئيس وأمين السر (الكاتب) ومراقبي التصويت على ورقة الحضور لتبقى محفوظة لدى مجلس الإدارة ، فإن الاجتماع يكتسب الصفة القانونية لانعقاده أصولاً .

و بناءً "عليه بدأت الهيئة العامة غير العادية ممارسة أعمالها بانتخاب نائب رئيس مجلس الإدارة السيد عبد الغني العطار رئيساً لإدارة الهيئة العامة غير العادية و انتخاب كل من السادة محمد ابو الخير الدقر و جهاد كبة مراقبين للتصويت و تم تعيين الأنسة زينة زعرور كاتباً لوقائع الجلسة .

و من ثم بدأ استعراض النقاط الوارد تذكرها ضمن جدول أعمال الهيئة العامة غير العادية التالي :

١. زيادة رأس مال البنك و ذلك بمبلغ مقداره **ستة عشرة مليار ليرة سورية** ، وصولاً إلى الحد الأدنى لرأس مال المصارف التقليدية العاملة في الجمهورية العربية السورية في المحدد بمبلغ **عشرة مليارات ليرة سورية** بموجب المادة الأولى من

البريد الإلكتروني: bank@egbsy.com - الموقع الإلكتروني: www.egbsy.com - س.ت: ١٤٧٦٥ - سجل المصارف رقم: ١٤ - رئيس المال العدلي ٣٥ ملءاً - هاتف: ١١٩٧٢١ (٤٤٦٣) +٩٦٣ ١١٢٤٢٩١١٧ - فاكس: ١١٢٣٢٩١١٢ (٩٦٣ +٩٦٣) - العنوان: ٢٧٣ دمشق، سوريا

البنك العربي السوري والخليجي  
Syria Gulf Bank

القانون رقم ( 3 ) للعام 2010 و تعدياته ، و ذلك على دفعة واحدة ليصل إلى الحد الأدنى المحدد ب عشرة مليارات ليرة سورية .

2. انتخاب عضو مجلس إدارة جديد عوضاً عن العضو المستقيل.

زيادة رأس مال البنك وذلك بمبلغ مقداره سبعة مليارات ليرة سورية ، وصولاً إلى الحد الأدنى لرأس مال المصارف التقليدية العاملة في الجمهورية العربية السورية ، والمحدد بمبلغ عشرة مليارات ليرة سورية بموجب المادة الأولى من القانون رقم ( 3 ) للعام 2010 وتعديلاته ، وذلك على دفعات واحدة ليصل إلى الحد الأدنى المحدد ب عشرة مليارات ليرة سورية

عطفاً على الهيئة العامة غير العادي المنعقدة بتاريخ 19/9/2010 و التي تقرر بموجهاها زيادة رأس مال البنك بموجب أحكام القانون رقم ( 3 ) للعام 2010 على ثلاث مراحل و التي صدر عنها القرار رقم 2995 تاريخ 11/8/2010 الذي عدل رأس مال البنك الى خمس مليارات ليرة سورية و سبب الظروف الاستثنائية و صدور القانون 17 بتاريخ 25/10/2011 لم تم  
الزيادة في حينها .

وحيث أن المرحلة الراهنة تتطلب تفعيل أحكام هذا القانون لجهة زيادة رأس مال البنك بمبلغ و قدره سبعة مليارات ليرة سورية دفعة واحدة وصولاً إلى الحد الأدنى لرأس المال المصارف التقليدية العاملة في الجمهورية العربية السورية بموجب المادة الأولى من القانون رقم ( 3 ) للعام 2010 وتعديلاته ليصبح بعد الزيادة عشرة مليارات ليرة سورية وذلك عبر إصدار و طرح أسهم على الاكتتاب .

ابدى السيد عمر حمش مداخلة مضمونها انه يجب التنسيق فيما بين مجلس ادارة البنك و مصرف سوريا المركزي بخصوص هذه الزيادة و اوضح انه يجب دراسة موضوع الزيادة بشكل دقيق مع الجهات المعنية.

اجاب السيد رئيس الجلسة ان التقسيق مع المركزى و الجهات المعنية قد تم بشكل دقيق .  
كما جرت مداخلات اخرى من قبل السادة الحضور بخصوص الاستفسار عن حصة الشريك الاستراتيجي و هل سوف يتجاوز  
النسبة المحددة بالقانون ، البالغة 60%

كما أبدى الدكتور وليد احمد مداخلة ابدى بموجبها عدم رضاه عن آلية ادارة الاجتماع و طلب توضيح سبب هذه الزيادة حيث لم يستوضح سبب الزيادة ولم يتم الحديث عن وضع البنك الحالي .

كما ثُدِتُ الدَّكتُور ولِيُ احْمَر عن سبب عدم تحقِّقِ الْبَنْك لِأَرْبَاحٍ خَلَالِ الْفَتَرَةِ الْمُمْتَدَّةِ بَيْنِ عَامِ 2006 وَلَغاِيَةِ عَامِ 2011 ، هُلْ تَمْ  
مَحَاسِبَةُ الادارَاتِ السَّابِقَةِ عَنْ اخْطَافِهِمُ الاداريَّةِ .  
استعملَ الدَّكتُور ولِيُ كَلْمَاتَ غَيْرِ مُنْسَبَةٍ ( شَهُودُ زُور ) حيثُ قَالَ أَنَّ قَرَاراتَ الْهَيَّةِ الْعَامَّةِ السَّابِقَةِ كَانَتْ لِتَغْطِيَةِ اجْرَاءَاتِ سَابِقَةٍ  
خِلْقَانِيَّةٍ .

ردد رئيس الجلسة على الدكتور وليد و اوضح ان مناقشة أخطاء الغير سبق التحدث عنها في هيئات سابقة والبنك لم يتاخر يوماً تدخل رئيس الجلسة و طلب من الدكتور التزام اداب الحديث و عدم استعمال هذه الكلمات و طلب حذفها من المحضر . غير مكتوب .

فوض رئيس الجلسه السيدة سوزان الموسى نائبة الرئيس التنفيذي لتوضيح طريقة عمل البنك مؤخرأً و كيفية تدارك الخسائر المتراكمة و توثيقها أصولاً عن ذلك و بينت انه يمكن التحدث بذلك في الهيئة العامة القادمه و طلبت من السادة الذين لديهم اقتصاديات اخذ مم عد من الادارة للتوضيجه والاستضاجع

تحدد السيد خليل ابراهيم الخشي عن القروض المتعسرة و ما هي امكانية تحصيلها عن طريق الانترنط كما طلب من مندوبي وزارة التجارة الداخلية و حماية المستهلك متابعة موضوع القروض المتعسرة .

تحدد المحامي سامر الرستم بصفته المشاور القانوني للبنك عن طريقة ملاحقة العملاء المتعسرين و احكام المرسوم 21 لعام 2014 و إمكانية منع مغادرة العملاء المتعسرين و اوضح الفرق بين التتعسر بالتسديد و الجرم الجنائي .

البريد الإلكتروني: [bank@sgbsy.com](mailto:bank@sgbsy.com) الموقع الإلكتروني: [www.sgbsy.com](http://www.sgbsy.com) س.ت: ١٤٧٦٥ - سطيل المصارف رقم: ١٤ - رأس المال المدفوع ٢ مليار ل.س فاكس: +٩٦٣ ١١ ٢٣٢٩٩١٢١١١ - تلفون: +٩٦٣ ١١ ٢٣٢٩٩١٢١١١ - عن.ب: ٣٧٣ دمشق، سوريا

